


كيفية

صلواته
عليه
وسلامه
طهارة النبي

لسماحة الشيخ

عبدالعزیز بن باز رحمه الله





المقدمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه. أما بعد:

فيطيب لمؤسسة الشيخ عبدالعزيز بن باز الخيرية أن تضع بين يدي القارئ الكريم هذا الكتاب ضمن سلسلة نشر تراث سماحة والدنا الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله.

نسأل الله ن ينفع به ويجعله صدقة جارية لسماحة شيخنا رحمه الله.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين،،،

مؤسسة

الشيخ عبدالعزيز بن باز الخيرية



كيفية صلاة النبي ﷺ (١)

الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على عبده ورسوله
نبينا محمد وآله وصحبه. أما بعد:

فهذه كلمات موجزة في بيان صفة صلاة النبي ﷺ، أردت
تقديمها إلى كل مسلم ومسلمة ؛ ليجتهد كل من يطلع عليها
في التأسى به ﷺ في ذلك؛ لقوله ﷺ: «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي
أَصَلِّي» (٢) رواه البخاري، وإلى القارئ بيان ذلك:

١ - يسبغ الوضوء: وهو أن يتوضأ كما أمره الله؛ عملاً
بقوله سبحانه وتعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى
الصَّلَاةِ فَأَغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا
بُرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦]، وقول النبي

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة لساحة الشيخ عبد العزيز بن
عبدالله بن باز (١١ / ١٧٠٨).

(٢) رواه البخاري في (الأذان) برقم (٥٩٥)، والدارمي في (الصلاة)
برقم (١٢٢٥).




ﷺ: «لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ»^(١)، وقوله ﷺ للذي أساء
صلاته: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَسْبِغِ الوُضُوءَ»^(٢).

٢ - يتوجه المصلي إلى القبلة: وهي الكعبة أينما كان
بجميع بدنه قاصدا بقلبه فعل الصلاة التي يريدتها من فريضة
أو نافلة، ولا ينطق بلسانه بالنية ؛ لأن النطق باللسان غير
مشروع ؛ لكون النبي ﷺ لم ينطق بالنية ولا أصحابه رضي الله
عنهم ، ويجعل له سترة يصلي إليها إن كان إماما أو منفردا،
واستقبال القبلة شرط في الصلاة إلا في مسائل مستثناة
معلومة موضحة في كتب أهل العلم.

٣ - يكبر تكبيرة الإحرام قائلا : الله أكبر ، ناظرا ببصره
إلى محل سجوده.

(١) صحيح مسلم الطهارة (٢٢٤) سنن الترمذي الطهارة (١) سنن ابن
ماجه الطهارة وسننها (٢٧٢) مسند أحمد بن حنبل (٧٣/٢).
(٢) رواه البخاري في الاستئذان برقم (٥٧٨٢) وفي الأيمان والندور
برقم (٦١٧٤)، وأبو داود في الصلاة برقم (٧٣٠)، وابن ماجه في
الطهارة وسننها برقم (٤٤١).



٤ - يرفع يديه عند التكبير إلى حذو منكبيه أو إلى حيال أذنيه.

٥ - يضع يديه على صدره ، اليمنى على كفه اليسرى ؛ لثبوت ذلك عن النبي ﷺ.

٦ - يسن أن يقرأ دعاء الاستفتاح وهو: «أَقُولُ اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا يُنَقِّي الثَّوْبَ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْني مِنْ خَطَايَايَ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرْدِ»^(١)، وإن شاء قال بدلا من ذلك: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ وَتَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»^(٢)، وإن أتى بغيرهما من

(١) صحيح البخاري الأذان (٧١١) صحيح مسلم المساجد ومواضع الصلاة (٥٩٨) سنن النسائي الافتتاح (٨٩٥) سنن أبو داود الصلاة (٧٨١) سنن ابن ماجه إقامة الصلاة والسنة فيها (٨٠٥) مسند أحمد بن حنبل (٢/٢٣١) سنن الدارمي الصلاة (١٢٤٤).

(٢) سنن الترمذي الصلاة (٢٤٢) سنن النسائي الافتتاح (٩٠٠) سنن أبو داود الصلاة (٧٧٥) سنن ابن ماجه إقامة الصلاة والسنة فيها (٨٠٤) مسند أحمد بن حنبل (٣/٥٠) سنن الدارمي الصلاة (١٢٣٩).



الاستفتاحات الثابتة عن النبي ﷺ فلا بأس، والأفضل أن يفعل هذا تارة وهذا تارة؛ لأن ذلك أكمل في الاتباع، ثم يقول: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، بسم الله الرحمن الرحيم، ويقرأ سورة الفاتحة؛ لقوله ﷺ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ»^(١) ويقول بعدها: آمين جهرا في الصلاة الجهرية، ثم يقرأ ما تيسر من القرآن.

٧ - يركع مكبرا رافعا يديه إلى حذو منكبيه أو أذنيه جاعلا رأسه حيال ظهره واضعا يديه على ركبتيه مفرقا أصابعه ويطمئن في ركوعه ويقول: سبحان ربي العظيم، والأفضل أن يكررها ثلاثا أو أكثر، ويستحب أن يقول مع ذلك: سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي.

٨ - يرفع رأسه من الركوع رافعا يديه إلى حذو منكبيه أو أذنيه قائلا: سمع الله لمن حمده إن كان إماما أو منفردا، ويقول

(١) رواه البخاري في الأذان برقم (٧١٤) ومسلم في الصلاة برقم (٥٩٥)، والترمذي في الصلاة برقم (٢٣٠) والنسائي في الافتتاح برقم (٩٠١).



حال قيامه: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ
مِلْءَ السَّمَوَاتِ وَمِلْءَ الْأَرْضِ وَمِلْءَ مَا بَيْنَهُمَا وَمِلْءَ مَا شِئْتَ
مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ»^(١)، أما إن كان مأموماً فإنه يقول عند الرفع:
ربنا ولك الحمد، إلى آخر ما تقدم، ويستحب أن يضع كل
منهما - أي الإمام والمأموم - يديه على صدره كما فعل في قيامه
قبل الركوع لثبوت ما يدل على ذلك عن النبي ﷺ من حديث
وائل ابن حجر وسهل بن سعد رضي الله عنهما.

٩ - يسجد مكبراً واضعاً ركبتيه قبل يديه إذا تيسر ذلك،
فإن شق عليه قدم يديه قبل ركبتيه مستقبلاً بأصابع رجليه
ويديه القبلة ضمماً أصابع يديه ويسجد على أعضائه السبعة:
الجبهة مع الأنف، واليدين، والركبتين، وبطن أصابع الرجلين،
ويقول: سبحان ربي الأعلى، ويكرر ذلك ثلاثاً أو أكثر،
ويستحب أن يقول مع ذلك: سبحانك اللهم ربنا وبحمدك،
اللهم اغفر لي، ويكثر من الدعاء لقول النبي ﷺ: «أَمَّا الرُّكُوعُ

(١) صحيح البخاري الأذان (٧٦٦) سنن النسائي التطبيق (١٠٦٢)
سنن أبو داود الصلاة (٧٧٠) مسند أحمد بن حنبل (٤/٣٤٠) موطأ
مالك النداء للصلاة (٤٩١).



فَعَظَّمُوا فِيهِ الرَّبَّ وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ فَقَمِنُ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ»^(١)، ويسأل ربه من خير الدنيا والآخرة سواء كانت الصلاة فرضاً أو نفلاً، ويجافي عضديه عن جنبه وبطنه عن فخذه وفخذه عن ساقه، ويرفع ذراعيه عن الأرض؛ لقول النبي ﷺ: «اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلَا يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيَهُ انْبِسَاطَ الْكَلْبِ»^(٢).

١٠ - يرفع رأسه مكبراً ويفرش قدمه اليسرى ويجلس عليها، وينصب رجله اليمنى ويضع يديه على فخذه وركبته، ويقول: «رَبِّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي وَعَافِنِي وَاجْبُرْنِي»^(٣)، ويطمئن في هذا الجلوس .

(١) رواه مسلم في الصلاة برقم (٧٣٨) ، وأبو داود في الصلاة برقم (٧٤٢) وأحمد في مسند العشرة المبشرين بالجنة برقم (١٢٦٠)، ومسند بني هاشم برقم (١٨٠١).
(٢) رواه البخاري في الأذان برقم (٧٧٩) ، ومسلم في الصلاة برقم (٧٦٢) ، والنسائي في التطبيق برقم (١٠٩٨).
(٣) صحيح مسلم الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار (٢٦٩٦) مسند أحمد بن حنبل (١/١٨٥).



١١ - يسجد السجدة الثانية مكبرا ويفعل فيها كما فعل في السجدة الأولى.

١٢ - يرفع رأسه مكبرا ويجلس جلسة خفيفة كالجلسة بين السجدين، وتسمى جلسة الاستراحة، وهي مستحبة وإن تركها فلا حرج، وليس فيها ذكر ولا دعاء، ثم ينهض قائما إلى الركعة الثانية معتمدا على ركبتيه إن تيسر ذلك، وإن شق عليه اعتمد على الأرض، ثم يقرأ الفاتحة وما تيسر له من القرآن بعد الفاتحة، ثم يفعل كما فعل في الركعة الأولى.

١٣ - إذا كانت الصلاة ثنائية، أي ركعتين كصلاة الفجر والجمعة والعيد، جلس بعد رفعه من السجدة الثانية ناصبا رجله اليمنى مفترشا رجله اليسرى واضعا يده اليمنى على فخذ اليمنى قابضا أصابعه كلها إلا السبابة، فيشير بها إلى التوحيد وإن قبض الخنصر والبنصر من يده وحلق إبهامها مع الوسطى وأشار بالسبابة فحسن؛ لثبوت الصفتين عن النبي ﷺ، والأفضل أن يفعل هذا تارة وهذا تارة ويضع يده اليسرى على فخذ اليسرى وركبته، ثم يقرأ التشهد في هذا الجلوس،



وهو: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»، ثم يقول: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَآلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»^(١)، ويستعيد بالله من أربع فيقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ»^(٢)، ثم يدعو بها شاء من خير الدنيا والآخرة، وإذا دعا لوالديه أو غيرهما من المسلمين فلا بأس،

(١) صحيح البخاري الأذان (٧٩٧) صحيح مسلم الصلاة (٤٠٢) سنن النسائي السهو (١٢٩٨) سنن أبو داود الصلاة (٩٦٨) سنن ابن ماجه إقامة الصلاة والسنة فيها (٨٩٩) مسند أحمد بن حنبل (٤٢٨/١) سنن الدارمي الصلاة (١٣٤٠).

(٢) صحيح البخاري الجنائز (١٣١١) صحيح مسلم المساجد ومواضع الصلاة (٥٨٨) سنن الترمذي الدعوات (٣٦٠٤) سنن النسائي الاستعاذة (٥٥٠٦) سنن أبو داود الصلاة (٩٨٣) سنن ابن ماجه إقامة الصلاة والسنة فيها (٩٠٩) مسند أحمد بن حنبل (٥٢٣/٢) سنن الدارمي الصلاة (١٣٤٤).



سواء كانت الصلاة فريضة أو نافلة؛ لعموم قول النبي ﷺ في حديث ابن مسعود لما علمه التشهد: «ثُمَّ لِيَتَخَيَّرَ بَعْدُ مِنَ الْمُسْأَلَةِ مَا شَاءَ»^(١)، وهذا يعم جميع ما ينفع العبد في الدنيا والآخرة، ثم يسلم عن يمينه وشماله قائلاً: السلام عليكم ورحمة الله، السلام عليكم ورحمة الله.

١٤ - إن كانت الصلاة ثلاثية كالمغرب أو رباعية كالظهر والعصر والعشاء فإنه يقرأ التشهد المذكور آنفاً مع الصلاة على النبي ﷺ، ثم ينهض قائماً معتمداً على ركبتيه رافعاً يديه إلى حذو منكبيه قائلاً: الله أكبر، ويضعهما - أي يديه - على صدره كما تقدم، ويقرأ الفاتحة فقط وإن قرأ في الثالثة والرابعة من الظهر زيادة عن الفاتحة في بعض الأحيان فلا بأس؛ لثبوت ما يدل على ذلك عن النبي ﷺ من حديث أبي سعيد رضي الله عنه، وإن ترك الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد الأول فلا بأس؛ لأنه مستحب وليس بواجب في التشهد الأول، ثم يتشهد بعد الثالثة من المغرب وبعد الرابعة من الظهر والعصر

(١) رواه النسائي في السهو برقم (١٢٨١) وأبو داود في الصلاة برقم (٨٢٥).



والعشاء، كما تقدم ذلك في الصلاة الثنائية، ثم يسلم عن يمينه وشماله ويستغفر الله ثلاثاً، ويقول: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجِدِّ مِنْكَ الْجِدُّ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ، لَهُ النِّعْمَةُ وَلَهُ الْفَضْلُ، وَلَهُ الثَّنَاءُ الْحَسَنُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ»^(١)، ويسبح الله ثلاثاً وثلاثين ويحمده مثل ذلك ويكبره مثل ذلك ويقول: تمام المائة: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»^(٢)، ويقرأ آية الكرسي، وقل هو الله أحد، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس بعد كل

(١) صحيح مسلم المساجد ومواضع الصلاة (٥٩٢) سنن الترمذي الصلاة (٢٩٨) سنن النسائي السهو (١٣٣٨) سنن أبو داود الصلاة (١٥١٢) سنن ابن ماجه إقامة الصلاة والسنة فيها (٩٢٤) مسند أحمد بن حنبل (٦٢/٦) سنن الدارمي الصلاة (١٣٤٧).
(٢) صحيح البخاري الأذان (٨٠٨) صحيح مسلم المساجد ومواضع الصلاة (٥٩٣) سنن النسائي السهو (١٣٤١) سنن أبو داود الصلاة (١٥٠٥) مسند أحمد بن حنبل (٢٤٥/٤) سنن الدارمي الصلاة (١٣٤٩).



صلاة ، ويستحب تكرار هذه السور الثلاث ثلاث مرات بعد صلاة الفجر وصلاة المغرب؛ لورود الأحاديث بها عن النبي ﷺ، وكل هذه الأذكار سنة وليست بفريضة.

ويشعر لكل مسلم ومسلمة أن يصلي قبل الظهر أربع ركعات وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين وبعد العشاء ركعتين وقبل صلاة الفجر ركعتين، الجميع اثنتا عشرة ركعة، وهذه الركعات تسمى الرواتب؛ لأن النبي ﷺ كان يحافظ عليهما في الحضر، أما في السفر فكان يتركها إلا سنة الفجر والوتر؛ فإنه كان عليه الصلاة والسلام يحافظ عليهما حضرا وسفرا.

والأفضل أن تصلى هذه الرواتب والوتر في البيت، فإن صلاها في المسجد فلا بأس؛ لقول النبي ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّلَاةِ صَلَاةُ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ»^(١)، والمحافظة على هذه الركعات من أسباب دخول الجنة؛ لقول النبي ﷺ: «مَنْ صَلَّى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ تَطَوُّعًا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي

(١) رواه البخاري في الأذان برقم (٦٨٩)، واللفظ له، ومسلم في صلاة المسافرين برقم (١٣٠١)، والترمذي في الصلاة برقم (٤١٢).



الجَنَّة»(١).

وإن صلى أربعاً قبل العصر، واثنيتين قبل صلاة المغرب، واثنيتين قبل صلاة العشاء فحسن؛ لأنه قد صح عن النبي ﷺ ما يدل على ذلك، وإن صلى أربعاً بعد الظهر وأربعاً قبلها فحسن؛ لقوله ﷺ: «مَنْ حَافَظَ عَلَيَّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ وَأَرْبَعَ بَعْدَهَا حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيَّ النَّارَ»(٢) رواه الإمام أحمد وأهل السنن بإسناد صحيح عن أم حبيبة رضي الله عنها.

والمعنى أنه يزيد على السنة الرّاتبة ركعتين بعد الظهر؛ لأن السنة الرّاتبة أربع قبلها واثنان بعدها.

فإذا زاد اثنتين بعدها حصل ما ذكر في حديث أم حبيبة رضي الله عنها.

(١) رواه مسلم في صلاة المسافرين برقم (١١٩٨)، (١١٩٩)، وأبو داود في الصلاة برقم (١٠٥٩) والنسائي في قيام الليل وتطوع النهار برقم (١٧٧٣).

(٢) رواه الترمذي في الصلاة برقم (٣٩٣)، وأبو داود في الصلاة برقم (١٠٧٧)، وأحمد في باقي مسند الأنصار برقم (٢٥٥٤٧).



والله ولي التوفيق، وصلى الله وسلم على نبينا محمد بن
عبدالله وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسان إلى يوم الدين.

الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية

والإفتاء والدعوة والإرشاد

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

